

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ٣٩٥/الهيئة المدنية/٢٠٢٦
التسلسل: ٣٤٨



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ٢٠٢٦/١/١٢ م، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و حجاب إبراهيم المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت القرار الآتي :-

المميز / المدعى عليه /
المميز عليها / المدعية /
وكيله المحامي /

ادعت المدعية لدى محكمة بداءة الكفل ان لها بذمة المدعى عليه مبلغا مقداره أربعة ملايين دينار وذلك عن قيمة قرضه حسنة وبالرغم من المطالبة المستمرة له بتسديد المبلغ الا انه ممتنع عن ذلك لذا طلبت دعوة المدعى عليه للمرافعة والحكم بإلزامه بتأديته المبلغ أعلاه وتحمله الرسوم والمصاريف أصدرت محكمة الموضوع بالعدد ٢٠٢٥/٧٢٤/ب في ٢٠٢٥/١٠/٢٦ حكما حضوريا بإلزام المدعى عليه بتأديته للمدعية المبلغ المذكور أعلاه وتحمله الرسوم والمصاريف ولعدم قناعة المدعى عليه بالحكم طعن به تمييزا بعريضته المؤرخة ٢٠٢٥/١١/٢٤.

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد إن الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية، لذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق لأحكام القانون، ذلك إن التحقيقات التي أجرتها محكمة الموضوع انتهت إلى ثبوت مشغولية ذمة المدعى عليه (المميز) للمدعية (المميز عليها) بالمبلغ المحكوم به لذا يكون لدعوى المدعية سندها القانوني، عليه وعملاً بأحكام المادة (٢/٢١٠) من قانون المرافعات المدنية قرر تصديق الحكم المميز ورد عريضة الطعن التمييزي وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/١٢ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون



ط. مصطفى / م. رنا.